

بَابُ (آدَابِ التَّلَاوَةِ وَدُرُوسِ الْقُرْآنِ)

الفصل الأول

- ٣٥٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
- ٣٥٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ؛ بَلْ نُسِي، وَاسْتَذْكُرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النِّعَمِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَزَادَ مُسْلِمٌ: «بِعُقْلِهَا».
- ٣٥٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمَعْقَلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
- ٣٥٥ - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اسْتَلَقْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
- ٣٥٦ - وَعَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَتْ مَدًّا مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، يُمَدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيُمَدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيُمَدُّ بِالرَّحِيمِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.
- ٣٥٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
- ٣٥٨ - وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، يَجْهَرُ بِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
- ٣٥٩ - وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.
- ٣٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ: «إِقْرَأْ عَلَيَّ». قُلْتُ: أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي». فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ ﴿١٠١﴾، قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ»، فَالتَفْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٣٦١ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ». قَالَ: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ. وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَبَكَى. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٣٦٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافِرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ، فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ».

الْفَصْلُ الثَّانِي

٣٦٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَلَسْتُ فِي عِصَابَةٍ مِنْ ضِعْفَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنْ بَعْضُهُمْ لَيَسْتَتِرُ بِبَعْضٍ مِنَ الْعُرَى وَقَارِيءٌ يَقْرَأُ عَلَيْنَا، إِذْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكَتَ الْقَارِئُ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟» قُلْنَا: كُنَّا نَسْتَمِعُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ. فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ أَمَرْتُ أَنْ أَصْبِرَ نَفْسِي مَعَهُمْ». قَالَ: فَجَلَسَ وَسَطْنَا لِيَعْدَلَ بِنَفْسِهِ فِينَا، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَتَحَلَّقُوا وَبَرَزَتْ وُجُوهُهُمْ لَهُ، فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا يَا مَعْشَرَ صَعَالِيكِ الْمُهَاجِرِينَ! بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَاءِ النَّاسِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَذَلِكَ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

٣٦٤ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَالدَّارِمِيُّ.

٣٦٥ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَمْرٍ يَفْرَأُ الْقُرْآنَ ثُمَّ يَنْسَاهُ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَجْذَمًا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالدَّارِمِيُّ.

٣٦٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالدَّارِمِيُّ.

٣٦٧ - وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرُّ بِالصَّدَقَةِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتَّسَائِيُّ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٣٦٨ - وَعَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنْ اسْتَحَلَّ

مَحَارِمُهُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ.

٣٦٩ - وَعَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتَّنَائِي.

٣٧٠ - وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ يَقُولُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، لِأَنَّ اللَّيْثَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَحْدِهِ اللَّيْثُ أَصَحُّ.

الفصل الثالث

٣٧١ - عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَفِينَا الْأَعْرَابِيُّ وَالْأَعْجَمِيُّ قَالَ: «اقْرَأُوا فَكُلُّ حَسَنٍ؛ وَسَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَامُ الْقِدْحُ يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ».

٣٧٢ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ وَأَصْوَاتِهَا، وَإِيَّاكُمْ وَلُحُونِ أَهْلِ الْعَشَقِ. وَلُحُونُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ، وَسَيَجِيءُ بَعْدِي قَوْمٌ يُرْجِعُونَ بِالْقُرْآنِ تَرْجِيعَ الْغِنَاءِ وَالنُّوحِ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، مَفْتُونَةٌ قُلُوبُهُمْ وَقُلُوبُ الَّذِينَ يُعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»، وَرَزِينٌ فِي «كِتَابِهِ».

٣٧٣ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَسِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ.

٣٧٤ - وَعَنْ طَاوُوسٍ، مُرْسَلًا، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحْسَنُ صَوْتًا لِلْقُرْآنِ؟ وَأَحْسَنُ قِرَاءَةً؟ قَالَ: «مَنْ إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ أَرَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ». قَالَ طَاوُوسٌ: وَكَانَ طَلَّقَ كَذَلِكَ. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ.

٣٧٥ - وَعَنْ عُبَيْدَةَ الْمَلِكِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ! لَا تَتَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ، وَاتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ، مِنْ آثَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَفْشُوهُ وَتَعَنُّوهُ وَتَدَبَّرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، وَلَا تَعَجَّلُوا ثَوَابَهُ، فَإِنَّ لَهُ ثَوَابًا». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ».

بَابُ اخْتِلَافِ الْقِرَاءَاتِ وَجَمْعِ الْقُرْآنِ

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ

٣٧٦ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَهَا. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأُهَا، فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسِلْهُ، اقْرَأْ» فَقَرَأْتُ. فَقَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ؛ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

٣٧٧ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ خِلَافَهَا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقَالَ: «كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ، فَلَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنْ كَانَ مِنْكُمْ اخْتِلَافٌ فَهَلِكُوا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٣٧٨ - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ، دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ. فَأَمَرَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَا. فَحَسَنَ شَأْنُهُمَا فَسُقِطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ عَشَيْتَنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفَضْتُ عَرَقًا، وَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ فَرَقًا، فَقَالَ لِي: «يَا أَبُي! أَرْسِلْ إِلَيَّ: أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ: أَقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ: أَقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، وَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلْنِيهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخْرَجْتَ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ حَتَّى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٣٧٩ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأْنِي جَبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَرَأَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَرَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِدْنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ». قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: بَلَغَنِي أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ الْأَحْرَفُ إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَمْرِ تَكُونُ وَاحِدًا لَا تَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الفصل الثاني

٣٨٠ - عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ، فَقَالَ: «يَا جَبْرِيلُ! إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ، مِنْهُمْ الْعَجُوزُ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْعَلَامُ، وَالْجَارِيَةُ، وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ، وَأَبِي دَاوُدَ: قَالَ: «لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ». وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ، قَالَ: «إِنَّ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ أَتَيَانِي، فَقَعَدَ جَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِي وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي، فَقَالَ جَبْرِيلُ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، قَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَرِدَّهُ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، فَكُلُّ حَرْفٍ شَافٍ كَافٍ».

٣٨١ - وَعَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَاصٍّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يَسْأَلُ. فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

الفصل الثالث

٣٨٢ - عَنْ بَرِيدَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يَتَأَكَّلُ بِهِ النَّاسَ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ عَظُمَ لَيْسَ عَلَيْهِ لَحْمٌ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعَبِ الْإِيمَانِ.

٣٨٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَعْرِفُ فَضْلَ السُّورَةِ حَتَّى يَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

٣٨٤ - وَعَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنَّا بِحِمَاصَ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أَنْزِلَتْ. فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ لَقَرَأْتُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ». فَبَيْنَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ وَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ. فَقَالَ: أَتَشْرَبُ الْخَمْرَ وَتُكَذِّبُ بِالْكِتَابِ؟! فَضْرَبَهُ الْحَدَّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٣٨٥ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى إِنْ اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرْآنِ بِالْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبُ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ. قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌ عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتُ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ. فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ. فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُشْبِ وَاللَّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ حَتَّى خَاتِمَةِ ﴿بَرَاءَةٌ﴾، فَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٣٨٦ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ وَكَانَ يُعَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةٍ وَأَذْرَبِجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَذْرِكُ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ: أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ، نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ نَرْدُهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ ابْنُ هِشَامٍ. فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أَفْقٍ بِمُصْحَفٍ مِّمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحَرَّقَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا، فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾، فَالْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٣٨٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى ﴿الْأَنْفَالِ﴾، وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي، وَإِلَى ﴿بَرَاءَةٍ﴾، وَهِيَ مِنَ الْمُبِينِ، فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا وَلَمْ تَكْتُبُوا سَطْرَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ؟

مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ عُثْمَانُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ، وَهُوَ تَنْزِلُ عَلَيْهِ السُّورُ ذَوَاتِ الْعَدَدِ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ دَعَا بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ فَيَقُولُ: «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا». وَكَانَتْ بَرَاءَةٌ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولاً، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا، فَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ سَطْرَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطُّوْلِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ.